بسم الله الرحمن الرحيم

∞∞∞

تم رفع هذه الرسالة بواسطة / سامية زكى يوسف

بقسم التوثيق الإلكتروني بمركز الشبكات وتكنولوجيا المعلومات دون أدنى مسئولية عن محتوى هذه الرسالة.

ملاحظات: لا يوجد

كلية الحقوق
قسم القانون الدولي الخاص

خصوصية التحكيم في مجال منازعات عقود النقل البحري

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث

محمد حمدي محمد صبحي أبوسعده

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

أ.د/ أحمد قسمت الجداوي (مشرفاً ورئيساً)
أستاذ و رئيس قسم القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق جامعة عين شمس.

أ.د/ خالد حمدي عبد الرحمن (عضواً)
أستاذ ورئيس قسم القانون المدني – عميد كلية الحقوق الأسبق- جامعة عين شمس.

أ.د/ أحمد رشاد سلام (عضواً)
أستاذ القانون الدولي الخاص- بكلية الشرطة.

أ.د/ ياسين محمد ثروت الشاذلي (مشرفاً وعضواً)
أستاذ القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق- جامعة عين شمس.

١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢م

كلية الحقوق
قسم القانون الدولي الخاص

صفحة العنوان

اسم الباحث : محمد حمدي محمد صبحي أبوسعده

عنوان الرسالة : خصوصية التحكيم في مجال منازعات عقود النقل البحري"

الدرجة العلمية : الدكتوراه

القسم التابع له : القانون الدولي الخاص

الجامعة: عين شمس

سنة التخرج: سنة المنح : ٢٠٢٢م

كلية الحقوق
قسم القانون الدولي الخاص

خصوصية التحكيم في مجال منازعات عقود النقل البحري

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث

محمد حمدي محمد صبحي أبوسعده

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

أ.د/ أحمد قسمت الجداوي (**مشرفاً ورئيساً**)
أستاذ و رئيس قسم القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق جامعة عين شمس.

أ.د/ خالد حمدي عبد الرحمن (**عضواً**)
أستاذ ورئيس قسم القانون المدني – عميد كلية الحقوق الأسبق- جامعة عين شمس.

أ.د/ أحمد رشاد سلام (**عضواً**)
أستاذ القانون الدولي الخاص- بكلية الشرطة.

أ.د/ ياسين محمد ثروت الشاذلي (**مشرفاً وعضواً**)
أستاذ القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق- جامعة عين شمس.

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

بسم الله الرحمن الرحيم

"قالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ۖ إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ"

سورة البقرة: الآية ٣٢

بسم الله الرحمن الرحيم

"يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ"

سورة المجادلة: الآية ١١

بسم الله الرحمن الرحيم

"وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ "

سورة النمل: الآية ١٥

صدق الله العظيم

إهداء

إلى روح الحبيب المصطفى "صلى الله عليه وسلم"

إلى الغالي الذي وهب حياته وصحته في سبيل أسرته لتحيا دائماً حياة كريمة... إلى أحد أهم رموز التفاني والإيثار.... إلى ربان السفينة الماهر الذي أتشرف به فى كل زمان ومكان

... إلى مصدر ثقتي واعتزازي وفخرى.....

والدي حفظك الله

إلى العين الساهرة..... إلى نبع الحنان الذي لا ينضب التي بسطت ذراعيها كالأرض المعطاء.... إلى من أضناها التعب لننعم بالراحة والأمان... إلى من تنحني أمام عظمتها الهامات وفي وصفها تخجل وترتجف الكلمات ..... إلى أعظم أم في هذه الدنيا

أمي الحبيبة أدامك الله

إلى شموع الوفاء الدائمة ورفيقة كفاحى

زوجتي الغالية

إلى سبب سعادتى وإشراقة مستقبلى ومصدر حماسى

بناتى الأحباء

إلى الأعزاء الأوفياء

أختاى وأزواجهم الأفاضل

إلى كل أفراد أسرتي وعائلتى

صغيرا وكبيرا

أهدى إليكم جميعا ثمرة هذا الجهد المتواضع من العمل

شكر وتقدير

أسجد لله حمدً وشكراً على نعمهُ التى لا تعد ولا تحصى، فالحمد لله الذى أعاننى على إتمام هذه الرسالة وإخراجها بصورة مناسبة، مُتمنياً أن تنال تقدير سيادتكم.

أتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ الدكتور الفاضل/ **عصام الدين القصبى** – رحمة الله عليه (أستاذ القانون الدولى بكلية الحقوق جامعة عين شمس) على قبول سيادته الإشراف على هذه الرسالة وعلى مجهوداته وتوجيهاته الدائمة منذ بداية اختيار موضوع الرسالة وحتى توفاه الله.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ الدكتور الفاضل/ **أحمد قسمت الجداوى** (أستاذ ورئيس قسم القانون الدولى بكلية الحقوق جامعة عين شمس) على قبول سيادته الإشراف على هذه الرسالة وعلى مجهوداته وتوجيهاته الدائمة.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير ووافر الامتنان إلى الأستاذ الدكتور/ **خالد حمدى عبدالرحمن** (أستاذ ورئيس قسم القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة عين شمس). بقبول سيادته مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها مما يضيف إثراءً علميا وأدبيا للبحث والباحث.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير لأستاذى منذ تخرجى من كلية الشرطة اللواء الدكتور/ **أحمد رشاد سلام** (أستاذ القانون الدولى بكلية الشرطة). الذى يعتبر قبوله الإشراف على الرسالة سمواً لها وفخراً لى وإضافة أكيدة لقيمتها العلمية.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ الدكتور الفاضل/ **ياسين محمد الشاذلى** (أستاذ القانون التجارى بكلية الحقوق جامعة عين شمس) على قبول سيادته الإشراف على هذه الرسالة وعلى مجهوداته وتوجيهاته الدائمة، وأحمد له سعة صدره فى تحمل الكثير من تساؤلاتى واستفساراتي فى كل نقاط الرسالة، دون كلل أو ملل رغم أعباء أعماله الكثيرة.

ولا يفوتنى أن أتوجه بالشكر والتقدير والعرفان لكل من ساعدنى فى عمل هذا البحث وإتمامه.

مقدمة

التحكيم ذلك المصطلح التي قد يظن كثيراً من العامة والخاصة أنها مصطلح جديد، لنظام جديد لهذا العصر الحديث، لكنه فى الحقيقة هو مصطلح ونظام عرفه الإسلام قبل ما يربو على ١٤٠٠ سنة. فقد ذكره القرآن الكريم في آيات عده منها قوله عز وجل "وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلاَحًا يُوَفِّقِ اللّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا"(١). وقوله جل شأنه: "فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا"(٢).. وأيضاً قوله تعالى "وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ"(٣).

وقد عرفت المجتمعات الإنسانية التحكيم منذ الأزمنة القديمة، فهو نظام قديم قدم البشرية، عرف قبل ظهور فكرة الدولة وإنشاء مرفق القضاء فيها ثم استمر يؤدي دوره جنباً إلى جنب مع قضاء الدولة في علاقة قوامها التنافر أحياناً والتعاون أحياناً أخرى حتى استقر التحكيم في العصر الحديث كنظام قانوني معترف به محلياً ودولياً، يوازى قضاء الدولة في حل المنازعات الناشئة عن بعض المجالات ومنها مجالات الأعمال والاستثمارات والتجارة الدولية فأضحى التحكيم فكرة حضارية أكثر منها دولية.

فحكمة تشريع نظام التحكيم تنحصر في طرفي الخصومة وبمحض إرادتهما واتفاقهما، يفوضون أشخاصا ليست لهم ولاية القضاء العام في الدولة في أن يقضوا بينهما أو يحسموا النزاع بحكم أو صلح يقبلان شروطه، فرضاء طرفي الخصومة هو

---

(١) الآية ٣٥ سورة النساء.

(٢) الآية ٦٥ من سورة النساء.

(٣) الآية ٧٨ سورة الأنبياء.

أساس نظام التحكيم وكما يجوز لهما الصلح دون وساطة أحد فإنه يجوز تفويض غيرهما في إجراء هذا الصلح أو في الحكم في النزاع [١].

مع تطور انتشار أنشطة النقل البحري وعمليات التجارة البحرية بين دول العالم المختلفة منذ العصور الوسطى وحتى العصور الحديثة، كان التحكيم في المنازعات البحرية التي تثور بصدد تنفيذ هذه العقود بكافة أنواعها هو الوسيلة التي ارتضاها المجتمع الدولي والعاملين في هذا المجال لتسوية هذه المنازعات بعيداً عن سلطة المحاكم.

ونظراً لما تتمتع به هذه العقود البحرية من طابع تجارى واقتصادي ودولي، كان للتحكيم البحري أهمية قصوى في حل المنازعات الناشئة عن تلك العقود، باعتبار أن التحكيم البحري فرع من فروع التحكيم التجاري الدولي.

ومن أهم ما تميز به التحكيم البحري عن قضاء الدولة الداخلي، هو سرعة الفصل في المنازعات البحرية وسهولة إجراءات التحكيم والرضا المسبق من الأطراف بالالتزام بحكم التحكيم الصادر في المنازعة والعمل على تنفيذه [٢].

هذا فضلاً عن كون التحكيم يساعد المتعاملين في هذا الحقل على الحفاظ على عنصر السرية فى الإجراءات والجلسات والمداولة كأحد الأوجه الأساسية للتحكيم وهى التى تميزه عن غيره من نظم التقاضى المختلفة حيث يساعدهم في معاملاتهم خشية المنافسة أو المضاربة أو تأثير الغير من المتعاملين معهم أو الموانئ أو

---

(١) انظر: د. أحمد ماهر زغلول، أصول التنفيذ وفقا لمجموعة المرافعات المدنية، الطبعة الثالثة، دار أبو المجد للطباعة، ١٩٩٤.

(٢) د. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون التحكيم التجاري الدولي والداخلي، دار النهضة العربية، ٢٠٠٤ الطبعة الأولى، ص ٥.